

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

الباب التاسع باب الحضانة .

الأولى بالطفل أمه ما لم تنكح ثم الخالة ثم الأب ثم يعين الحاكم من القرابة من رأى فيه صلاحا